بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٩٥ / اتحادية / ٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/٢/٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

طلبت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بكتابها المرقم خ/١٠/١٢٣ المؤرخ ٢٠١٠/٢/٤ من المحكمة الاتحادية العليا بيان الرأي في قرار الهيئة التمييزية المختصة بنظر الطعون المقدمة على قرارات هيئة المساءلة والعدالة بالعدد ١٠٨/هيئة تمييزية/ ٢٠١٠ المؤرخ ٢٠١٠/٢/٣ والمتضمن (ارجاء النظر في الطعن مع بقية الطعون المقدمة والسماح للمعترض بالمشاركة بالترشيح للانتخابات لممارسة حقه الدستوري للدورة الانتخابية التي تبدأ في عام ٢٠١٠).

وطلبت أعلامها برأي المحكمة بمدى إلزامية القرار المشار إليه اعلاه على المفوضية مع الأخذ بنظر الاعتبار النقاط الآتية :

١. تنص الفقرة (٢) من المادة (٦) من قانون الانتخابات رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ المعدل على ان من شروط المرشح (وليس الفائز) (ان لايكون مشمولاً بقوانين اجتثاث البعث) فكيف يتسنى للمفوضية تطبيق هذا النص القانوني في ظل قرار الهيئة التمييزية.

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

٢. هل من صلاحية الهيئة التمييزية ان تقرر السماح باشتراك او عدم اشتراك بعض المرشحين بالانتخابات دون النظر في الطعون من الناحية الموضوعية .

٣. هل ان قرار الهيئة التمييزية يسري على جميع المشمولين بإجراءات المساءلة والعدالة أم على الذين قدموا طعناً للهيئة التمييزية علماً بأن الهيئة التمييزية ذكرت في قرارها (ان الطعون التمييزية وردت تباعاً لهذه الهيئة اعتباراً من ٢٠١٠/١/٢٠ ولازالت ترد لحد هذا اليوم) ، واذا كان الأمر يسري على من قدموا وسيقدموا طعوناً فإلى متى تنتظر المفوضية أسماء مقدمي الطعون والمفروض ان تتم طباعة ورقة الاقتراع واستمارات المرشحين وغيرها من الإجراءات المتعلقة بها في موعد أقصاه ٢٠١٠/٢/٦ وختمت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات كتابها بطلب أعلامها برأي المحكمة الاتحادية العليا بمدى إلزامية قرار الهيئة التمييزية من عدمه على المفوضية .

وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٢/٧ وتوصلت إلى الرأي الآتي :

الرأي

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان أعطاء الرأي في الطلب الوارد يخرج عن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليه في المواد (٥٢/ثانياً) و (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ اذ ليس من بين هذه الاختصاصات الرقابة على القرارات

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية- موقع ساحة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

القضائية واعطاء الرأي فيها ومنها الهيئة التمييزية المختصة بتطبيق قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة المنصوص عليها في المادة (٢/تاسعاً) من قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ وقرارات اللجنة النيابية المنصوص عليها في المادة (١٣٥/سادساً) من الدستور المختصة بمراقبة ومراجعة الإجراءات التنفيذية للهيئة العليا لاجتثاث البعث .

ولما تقدم قررت المحكمة بالإجماع رد الطلب.

انتهى ..

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com